

## بيان مشترك - منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة: MDE 12/9476/2025

التاريخ: 9 يونيو 2025

# مصر: تحالف من 24 منظمة مصرية وإفريقية دولية يطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن المحامي الحقوقي إبراهيم متولي

نعرب نحن، المنظمات الحقوقية الموقعة أدناه، عن قلقنا البالغ إزاء الاحتجاز التعسفي المطول للمحامي إبراهيم متولي البالغ من العمر 61 عاماً، والذي تاحتجزه السلطات المصرية منذ 10 سبتمبر/أيلول 2017، وأحيل مؤخراً للمحاكمة في ثلاث قضايا، تشتراك جميعها في التهم الموجهة إليه بـ"الإرهاب"، وذلك بسبب نشاطه في مجال حقوق الإنسان بما في ذلك بحثه عن الحقيقة والإنصاف لابنه المُخفَي قسرياً.

بدأت المحاكمة الأولى للمحامي المحتجز في الأول من يونيو/حزيران الجاري ومن المقرر أن تبدأ محاكمة الثانية في يوم 11 من الشهر نفسه، ولم يُحدد بعد موعد لمحاكمته في القضية الثالثة.

اعتقلت قوات الأمن المصرية إبراهيم متولي في مطار القاهرة الدولي أثناء توجهه إلى جنيف مدعواً لحضور الدورة 113 للفريق العامل المعنى بحالات الاحتجاز القسري أو غير الطوعي التابع للأمم المتحدة، كونه أحد أبرز الناشطين حقوقياً في هذا الملف في مصر.

وبعد اعتقاله، احتجز يومين بمعزل عن العالم الخارجي قبل أن يمثل للتحقيق أمام نيابة أمن الدولة العليا في القاهرة. وأخبر متولى محاميه بأنه خلال هذه الفترة، حُرده موظفو قطاع الأمن تماماً من ملابسه، وصعقوه بخدمات كهربائية في أجزاء مختلفة من جسده، وغمروه بالمياه، واعتدوا عليه بالضرب، في للحظر المطلق المفروض على التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

خضع إبراهيم متولي في البداية للحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق في تهمتي "التواصل مع جهات أجنبية" ونشر "أخبار كاذبة"، بموجب القضية رقم 900 لعام 2017. وظل قيد الحبس الانفرادي لمدة 25 شهراً، وخلال تلك الفترة حُرم متولي من زيارات أسرته ومحاميته.

وفي أكتوبر/تشرين الأول 2019، أمرت النيابة بالإفراج عنه، لكنه تعرض للاختفاء مرة أخرى لمدة 20 يوماً، ثم وجهت نيابة أمن الدولة له الاتهامات نفسها في قضية جنائية جديدة، رقم 1470 لعام 2019. وبعد أن أمرت النيابة العامة بالإفراج عنه مرة أخرى في أغسطس/آب 2020، وجد نفسه يواجه تهمة مماثلة في قضية ثالثة هي قضية رقم 786 لعام 2020. ومنذ ذلك الحين، ظل رهن الحبس الاحتياطي على ذمة القضية الأخيرة. وقد استخدمت السلطات هذه الممارسة التعسفية، التي يشار إليها باسم "التدوير"، بشكل منهج ضد منتقديها لإيقاعهم رهن الحبس الاحتياطي إلى أجل غير مسمى، في انتهاك للقانون المصري الذي يحدد سنتين كأقصى مدة مسموح بها للحبس الاحتياطي.

في سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول 2024، أحالت السلطات المصرية إبراهيم متولي إلى المحاكمة في القضايا رقم 900 لعام 2017 ورقم 1470 لعام 2019، على التوالي، بتهم "الانضمام إلى جماعة أسيست على خلاف القانون وارتكاب جريمة تمويل الإرهاب"، من بين تهم أخرى وجهت إليه أيضاً في القضية رقم 786 لعام 2020. ولم يُسمح لمحامييه بالاطلاع على ملفات قضيته حتى الآن.

في يونيو/حزيران 2022، بعد قضاء خمس سنوات في مجمع سجن طرة، نُقل متولي إلى سجن بدر 3 حيث لا يزال محتجزاً. ويعاني المحامي المحتجز من عدة مشاكل صحية، منها تضخم في البروستاتا يتطلب تدخلاً جراحيًّا عاجلاً وفقاً لأحد أطباء المسالك البولية. في 4 ديسمبر/كانون الأول 2024، قدمت عائلته طلبها إلى نيابة أمن الدولة العليا للسماع بنقله إلى مستشفى تخصصي خارج السجن لإجراء جراحة عاجلة في البروستاتا. ولم تلتقي العائلة رداً على طلبها حتى الآن.

في 15 يناير/ كانون الثاني 2025، أصدرت المقررة الخاصة التابعة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان [بياناً](#) أدانت فيه استخدام تشریعات مكافحة الإرهاب لسجين المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر. وفي بيانها، سلطت الضوء على الاحتجاز التعسفي المطول لإبراهيم متولي، فضلاً عن حرمان السلطات المصرية إياه من الرعاية الصحية الملائمة.

وفي الأسبوع الماضي، [كريت](#) المقررة الخاصة قلقلها إزاء محاكمة متولي على أساس "تهم معاد تدويرها، بما في ذلك على ما بيدو تفاعله مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان"، ووصفت ما يتعرض له بأنه "إساءة استخدام لقوانين مكافحة الإرهاب". وقد أثارت مجموعة من المقررين الخاصين التابعين لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة قضية إبراهيم متولي مراراً في مراسلات عدة إلى الحكومة المصرية.<sup>1</sup> وفي أغسطس/آب 2019، اعتمد الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي [رأينا](#) خلص إلى أن احتجاز متولي يعد تعسفيًا، مشيرًا إلى أن احتجازه يمثل عملاً انتقامياً لتعاونه مع الأمم المتحدة. ورأى الفريق العامل أنه ينبغي الإفراج عن متولي على الفور وحصوله على التعويض وغيره من أشكال جبرضرر. في يونيو/حزيران 2022، طلبت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - [ضمن قائمة من المسائل](#) عن التزام مصر بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - من مصر تقديم معلومات عن قضية إبراهيم متولي.<sup>2</sup>

وقد [ذك](#) الأمين العام المساعد السابق لحقوق الإنسان والمُسؤول رفيع المستوى المعنى بقضية الانتقام قضية السيد متولي باعتبارها "واحدة من القضايا ذات الدلالة، وربما الأكثر رمزية، من بين جميع القضايا الانتقامية".<sup>3</sup> كما أثيرت قضية إبراهيم متولي باستمرار في تقارير الأمين العام عن الانتقام بسبب التعاون مع الأمم المتحدة في الأعوام 2018 و2019 و2020 و2021 و2022 و2023 و2024. وأثارت عدة دول قضيته في بياناتها أمام مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك ألمانيا، ودول بلوكس (بلجيكا ولوكمبورغ وهولندا)، والمملكة المتحدة، وليختنشتاين.<sup>4</sup>

**تطالب المنظمات الموقعة أدناه بالإفراج الفوري وغير المشروط عن المحامي إبراهيم متولي، لكونه محتجزاً فقط لممارسته السلمية لحقوق الإنسان.**

#### الموقعون:

1. آيفكس
2. بيبول إن نيد(People In Need)، التشيك
3. الجبهة المصرية لحقوق الإنسان
4. الخدمة الدولية لحقوق الإنسان- جنيف
5. ريدرييس، المملكة المتحدة وهولندا(Redress)
6. شبكة موزمبيق للمدافعين عن حقوق الإنسان(RMDDH)
7. اللجنة الدولية للحقوقين، جنيف(ICJ)
8. لجنة العدالة(CFJ)
9. المبادرة المصرية لحقوق الشخصية
10. مركز الحريات المدنية(Center for Civil Liberties)
11. مركز الديمقراطيّة وحقوق الإنسان(CDD)
12. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
13. مركز التديم
14. مركز ديمقراطية الشرق الأوسط، واشنطن
15. مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، أوغندا
16. معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط(TIMEP)
17. المفوضية الكينية لحقوق الإنسان/ نairoبي-كينيا(Kenya Human Rights Commission)

<sup>1</sup> EGY 8/2024; EGY 5/2021; EGY 3/2021; EGY 12/2019; EGY 14/2017.

<sup>2</sup> الفقرة 20: "يرجى تقديم معلومات عن حالات إبراهيم متولي، المحامي الذي اعتقل في 10 أيلول/سبتمبر 2017، قبل سفره إلى جنيف حيث كان يعتزم تقديم معلومات إلى الفريق العامل المعنى بحالات الانتقام الفسي أو غير الطوعي، والذي انتهى قبلًا تم عرضه للتعذيب وسوء المعاملة ووضعه في الجبس الاحتياطي لأكثر من عامين، فضلاً عن اتهامه بارتكاب عدة جرائم، بما في ذلك "العضوية في جماعة إرهابية"."

<sup>3</sup> خلال كلّة الخاتمة في الحوار التفاوضي مع مجلس حقوق الإنسان في 19 سبتمبر/أيلول 2019.

<sup>4</sup> روابط بيانات مجلس حقوق الإنسان:

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/37/SP/31587\\_44\\_d6cb787b\\_0ed3\\_4908\\_b36b\\_b601a049739b.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/37/SP/31587_44_d6cb787b_0ed3_4908_b36b_b601a049739b.docx) <https://www.gov.uk/government/speeches/un-human-rights-council-45-interactive-dialogue-with-assistant-secretary-general-ilze-brands-kehris-on-the-secretary-generals-report-on-reprisals>

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/31/SP/22133\\_41\\_336e81b7\\_c412\\_4e1d\\_8fc1\\_8f2548abff92.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/31/SP/22133_41_336e81b7_c412_4e1d_8fc1_8f2548abff92.docx)

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/61/SP/48207\\_56\\_b58c5023\\_577d\\_4de3\\_a3ca\\_657bcd8ef88.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/61/SP/48207_56_b58c5023_577d_4de3_a3ca_657bcd8ef88.docx)

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/61/SP/47647\\_56\\_523917d\\_a788\\_41c4\\_b24a\\_ad7b4cc993d1.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/61/SP/47647_56_523917d_a788_41c4_b24a_ad7b4cc993d1.docx)

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/70/SP/58221\\_60\\_6fbbd112\\_bb44\\_4040\\_8505\\_79e66c2446c5.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/70/SP/58221_60_6fbbd112_bb44_4040_8505_79e66c2446c5.docx)

[https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/81/SP/81\\_18842083\\_c66b1281-efdb-415c-9e45-a4fa67c5abd8.docx](https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/HRCDocuments/81/SP/81_18842083_c66b1281-efdb-415c-9e45-a4fa67c5abd8.docx)

18. المفووضية المصرية للحقوق والحريات
19. منّا لحقوق الإنسان، جنيف
20. المنبر المصري لحقوق الإنسان
21. منصة اللاجئين في مصر
22. منظمة الديمقراطية الآن للعالم العربي، واشنطن
23. منظمة العفو الدولية
24. مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان/ لندن